

## 44- التعليق على المتنقى للمجد ابن تيمية

عبدالله السعد

بني الاطلاء بالنوبة وانوره هي فالكلس حجر الكلس مع يخلطان جميما يكون الكلس اكثر من الزرنيخ فيخلطان ويترکان في الشمس  
ثم بعد ذلك يستعمله الانسان في ازالة الشعر نعم وقيل ان اول من صنع - 00:00:00

النوبة هي الجن سليمان عليه السلام من اجل ازالة الشعر الذي في ساقي بلقيس. وذلك عندما ان يتزوجا بها قيل ذلك والله اعلم  
بصحة ذلك فهذا شعب يجب ازالته. وتقدم لنا ان بالنسبة للشوارب انها لا يجوز ان تترك - 00:00:42  
اكثر من اربعين يوما والنور لا تستعمل الا في ازالة شعر العانة او بالنسبة للمرأة تستعمل ذلك في ساقيها نعم وفخذيها نعم وقد ذكر  
ابن كثير رحمة الله ان ذلك جائز بالاتفاق للمرأة - 00:01:15

واما بالنسبة للرجل فالاحاديث اولا كما سوف يأتي الاحاديث المرفوعة لا يصح منها شيء واما الاثار الموقوفة فايضا بالنسبة للصحابة  
جاء استعمال ذلك وجاء عدم استعمال ذلك نعم. فهو مباح - 00:01:41

وهكذا ايضا فيما يتعلق بالتبعين قال عن ام سلمة رضي الله تعالى عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا طلا بدا بعورته فتلها  
بالنورة وسائل جسده اهله يفعل ذلك بسائل جسده اهله. نعم. قال رواه ابن ماجة - 00:02:03

وهذا الخبر كما تقدم ليس ب صحيح فقد جاء من طريقين عن حبيب ابن ابي ثابت عن ام سلمة وحبيب ابن ابي ثابت لم يسمع من ام  
سلمة نعم فهو منقطع - 00:02:34

وايضا قد رواه منصور بن المعتمر عن حبيب ابن ابي ثابت فارسله كما عند عبد الرزاق في كتابه المصنف فهو حديث ضعيف ولا يصح  
وجاء في مرسل الحسن وقتادة عند ابن ابي شيبة ان الرسول صلى الله عليه وسلم لم يستعمل النوبة - 00:02:59  
نعم وهذه ايضا مراسيل وجاء ايضا من موصل ابراهيم التخعي انه استعمل ذلك وجاء ايضا من واغسل آباي عشر زياد بن كلير  
ومكحول لكن كلها مراسيل ولا يصح شيء منها - 00:03:26

قال ابواب صفة الوضوء فرضه وسننه نعم الوضوء كما تعلمون شرط من شروط صحة الصلاة نعم ومنه ما هو فرض نعم ومنه ما هو  
سنة نعم يعني كونك تغسل تبدأ بغسل كفيك ثلاثا هذا سنة من سنن الوضوء بخلاف المضمضة - 00:03:48  
تشاك وغسل وجه الى اخره فهذه فرائض والتقوى كما تعلمون سنة الى ثلاث نعم بخلاف المرة الواحدة فانها فرض نعم والوضوء قد  
جاءت به نصوص كثيرة في فضله. ومنها لا يحافظ على الوضوء الا مؤمن - 00:04:21

في حديث ثوبان الذي خرجه ابن ماجة وهو صحيح لا يحافظ على الوضوء الا مؤمن فنسأل الله عز وجل ان يجعلنا واياكم من  
المحافظين على الوضوء نعم وقد جاء في الصحيحين - 00:04:46

انه ما من شخص يتوضأ كما يتوضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم الحديث في الصحيحين من حديث عطاء حمران عن عثمان  
لا غفر الله له ما تقدم من ذنبه - 00:05:10

نعم قال المصنف باب الدليل على وجوب النية له طبعا الوضوء عبادة والعبادات تحتاج الى نية والانسان عندما يأتي الى البيضة او  
يأتي الى الماء ويغسل كفيه ويتممضض لاشك هذا دليل على انه ناوي الوضوء ناوي رفع الحدث - 00:05:30

نعم والوضوء الحكمة منه هو التنظف لانه مأخوذ من الوضوء نعم وهي التنظف نعم وازالة الوسخ نعم قال عن عمر بن الخطاب رضي  
الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما الاعمال - 00:06:02

بالنيات وفي رواية بالنسبة فالاعمال بالنسبة على حسب نية الانسان ان كان خيرا فخير وان كان شراء فشوق. نعوذ بالله وانما لامرئ ما

نوى. فله نيته وكلما كانت هذه النية خالصة كلما كان اجره اعظم - [00:06:30](#)  
قال فمن كانت هجرته الى الله والى رسوله فذكر من الاعمال الهجرة فمن هاجر احتسابا للاجر وطلبا لمرضاة الله عز وجل وان هذه [00:06:57](#)  
الهجرة هي لله ولرسوله وليس لدينا فهجرته الى الله ورسوله - [00:06:57](#)  
فعلى حسب نيته ومن كانت هجرته الى دنيا يصيبيها او امرأة يتزوجها هنا هجرته للدنيا فهجرته الى ما هاجر اليه. ليس له من الاجر [00:07:22](#)  
شيء قال رواه الجماعة الشيطان واصحاب السنن واحد - [00:07:22](#)  
وهذا الحديث طبعاً حديث عظيم وقد قال بعض اهل العلم انه ثلث ثلث الدين نعم فما من عمل الا ويحتاج الى نية ما من عمل يتعلق [00:07:51](#)  
في العبادة الا ويحتاج الى - [00:07:51](#)  
لا نية فاذا هو ايضاً يدخل في كل الاعمال والانسان عندما ينوي النية الطيبة وان لم يعمل فان اجره ماذا؟ يكتب له. نعم كما جاء في [00:08:13](#)  
حديث ابن عباس ان الانسان اذا هم بالحسنة فلم ي عملها تكتب له حسنة كاملة - [00:08:13](#)  
نعم قال نعم فمن ذلك الطهاوة كما تقدم ان الانسان عليه ان ينوي انه يرفع الحدث. وكما تقدم يعني الانسان عندما يباشر العمل هذا [00:08:40](#)  
دليل على نيته لأن النية تسبق العمل - [00:08:40](#)  
ولذا قال موفق الدين بن قدامة رحمه الله قال لو ان الله كلفنا ان لا ننوي لشق علينا لانه كل عاقل قبل ان ي العمل هو قاصد لهذا العمل [00:09:06](#)  
نعم لو كلفنا بعدم النية لشق ذلك علينا - [00:09:06](#)  
نعم قال باب التسمية للوضوء. قال عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه. عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا صلاة [00:09:31](#)  
لمن لا وضوء له - [00:09:31](#)  
الصلاحة بدون وضوء لا تصح ولا وضوء لمن لا يذكر اسم الله عليه فهذا الحديث لو صح لك انت التسمية شرط لصحة الوضوء. لأن لا [00:09:50](#)  
وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه على هذا الوضوء - [00:09:50](#)  
ولكن هذا الخبر لا يصح. قال رواه احمد وابو داود وابن ماجة ولامحمد وابن ماجة من حديث سعيد ابن زيد. وابي سعيد مثله نعم. [00:10:16](#)  
هذا الحديث جاء عن اكثراً من شخص من الصحابة ولكن كلها لا تصح - [00:10:16](#)  
ولذا قال المصنف والجميع في اسانيدها مقال قريب هكذا يرى المصنف رحمه الله يرى ان في اسانيدها مقال قريب يعني ليس [00:10:38](#)  
بشديد الضعف ليست بشديدة الضعف ولذا كانه يشير الى انه باجتماعها تتقوى - [00:10:38](#)  
وقد خالفه غيره ومنهم الامام احمد فقال لا يصح الحديث في ذلك وهذا هو الاقرب ومما يدل على عدم صحتها ان الرسول عليه الصلاة [00:11:02](#)  
والسلام لم ينقل انه قال بسم الله - [00:11:02](#)  
نعم فهو يتوضأ مرات يعني كان من سنته يتوضأ عند كل صلاة والصحابة يشاهدون فلم ينقل عنه انه كان يسمى في البداية فالاقرب [00:11:26](#)  
والله اعلم لا يصح شيء في ذلك - [00:11:26](#)  
نعم والله انا يعني اميل الى ذلك لانه يعني لو كان يفعل ذلك عليه الصلاة والسلام لنقل نعم على الاقل يقال انه ان التسمية ليست [00:11:50](#)  
بشرط عفواً ليست بواجبة فضلاً ان تكون شرطاً. العريش؟ لا لا كما تقدم يعني لو ان - [00:11:50](#)  
كان شمي او لم يسمى يعني لا الامر ليس بواجب قال وقال البخاري احسن شيء في هذا الباب حديث رياح بن عبد الرحمن يعني [00:12:18](#)  
حديث سعيد بن زيد هو احسن شيء في الباب لا يعني صحة - [00:12:18](#)  
هذا الشيء قال وسئل اسحاق ابن باهوية اي حديث اصح في التسمية فذكر حديث ابي سعيد وحديث ابو سعيد ايضاً لا يصح نعم [00:12:36](#)  
فهذا حديث لا يصح منها شيء في هذا الباب - [00:12:36](#)  
ولعل نقف عند هنا هذا وبالله تعالى توفيقه. جزاكم الله خيراً. امين - [00:13:00](#)